

PRESS CLIPPING SHEET

PUBLICATION:	Al Ahram Al Massai
DATE:	29-February-2016
COUNTRY:	Egypt
CIRCULATION:	230,000
TITLE :	573,000 patients visited hospitals after decision to provide free treatment
PAGE:	03
ARTICLE TYPE:	MoH News
REPORTER:	Ahmed Karem

رغم دعوة الامتناع عن تقديم الخدمة بمقابل

573 ألف مريض ترددوا على المستشفيات

الصحة: إحالة الأطباء إلى لجنة آداب المهنة مخالف للقانون

كتب أحمد كarem: أعلنت وزارة الصحة والسكان مساء أمس أن دعوة نقابة الأطباء بشأن الامتناع عن تقديم الخدمة بمقابل بالمستشفيات لم تلق أي استجابة ولم ترصد أي مخالفات في مستشفيات الوزارة على مستوى محافظات الجمهورية.

وبلغ إجمالي المترددين أمس نحو 573 ألفاً و816 مواطناً بالعلاج المجاني والاقتصادي.

وقال الدكتور خالد مجاهد، المتحدث الرسمي باسم وزارة الصحة والسكان، إن الخدمة الطبية لم تتأثر بالمستشفيات ويتم تقديمها بصورة كاملة وإن معدل انترودين على مستشفيات الوزارة لم يتغير ويتساوى



أحمد عماد الدين

مع المعدلات اليومية قبل بدء تنفيذ دعوات النقابة طبقاً للإحصائيات التي رصدتها غرفة الأزمات بوزارة لإجمالي المترددين على المستشفيات.

وأكد مجاهد أن إجمالي المترددين على المستشفيات التابعة لقطاع الطب العلاجي والبالغ عددها 514 مستشفى على مدار اليوم بلغ 308 آلاف و238 مواطناً بواقع 221 ألفاً و398 خلال الفترة المجانية و86 ألفاً و840 مواطناً خلال فترة العلاج الاقتصادي.

وأشار إلى أن هذه الإحصائيات توافق النسبة الطبيعية للمترددين على المستشفيات وتعادل 80% بالعلاج المجاني و15% - 20% للعلاج الاقتصادي.

وأضاف أن إجمالي المترددين على المستشفيات أمس بلغ 265 ألفاً و578 مواطناً بواقع 200 ألف و884 مواطناً بالمجان و64 ألفاً و694 مواطناً بالاقتصادي.

في سياق متصل أوضحت الوزارة أن ما أثير حول تحويل النقابة للأطباء الذين التزموا بلوائح العمل بالمستشفيات ولم يتصاعوا لدعوات الجمعية العمومية للنقابة سيتم تحويلهم إلى لجنة آداب المهنة بالنقابة، مخالف تماماً للقانون.

وأضافت أنه طبقاً للمادة 74 من قانون نقابة الأطباء رقم 45 لسنة 1969 والتي تنص على أنه لا يجوز مساملة أي عضو تأديبياً أمام هيئة التأديب المختصة

بالنقابة إلا إذا أخل بأحكام هذا القانون أو ارتكب مخالفة تنتهك بآدائه لمهنته كطبيب «خطأ مهني».

وأوضح أنه حينما سُئلت الجمعية العمومية لتقسي الفتوى والتشريع بمجلس الدولة «وهي الجهة الوحيدة المنوط بها الإفتاء في مصر» عن الجهة التي يجب على الطبيب الحكومي تنفيذ أوامرها فيما يتعلق بالإضراب الجزئي التي كانت تدعو إليه النقابة عام 2012، كادر الأطباء، أجابت بأنه لا يجوز إلزام الأطباء الحكوميين بقرار صادر من الجمعية العمومية للنقابة بالمخالفة للقانون ولا يجوز للنقابة مساءلتهم تأديبياً عن عدم تنفيذ.